

تمهيد

التعريف بالإدعاء بالحق المدني

(1) تعريف :

الإدعاء بالحق المدني هو مطالبة المضرور من الجريمة بالتعويض عن الضرر الذي أصابه في مواجهة المتهم أو المسؤول عن الحقوق المدنية أمام المحاكم الجنائية.

ولكن ذلك لا يعني أن كل حق ينشأ للشخص بسبب الجريمة يمكن المطالبة به أمام القضاء الجنائي.

فالإدعاء بالحق المدني يقتصر على طلب التعويض دون غيره من الحقوق المدنية الأخرى كطلب البطلان وطلب الطلاق وغيرها من الحقوق التي يمكن أن تعرض بسبب ارتكاب الجريمة.

(2) الإدعاء بالحق المدني حق تابع :

ينشأ عن الإدعاء بالحق المدني دعوى مدنية تابعة للدعوى الجنائية أمام القضاء الجنائي. كانت هذه الدعوى المدنية في ظل التشريعات القديمة تنشأ بشكل تلقائي أمام القاضي الجنائي بمجرد أن يضع يده على الدعوى الجنائية دون حاجة إلى ادعاء من جانب المضرور.

ولكن التشريعات الحديثة هجرت هذا النظر وأصبح من غير الجائز نشوء الدعوى المدنية أمام القاضي الجنائي إلا بموجب إدعاء بالحق المدني من جانب المضرور من الجريمة.

المحتويات

الموضوع	الصفحة
1- المقدمة.....	1
2- تمهيد.....	5
3- الباب الأول : عناصر الإدعاء بالحق المدني الخصوم والأركان والموضوع.....	17
4- الفصل الأول : الخصوم في الإدعاء بالحق المدني المدعي والمدعى عليه.....	19
5- المبحث الأول : المدعي بالحق المدني المضرور.....	21
6- المبحث الثاني : المدعى عليه بالحق المدني المتهم والمسؤول عن الحقوق المدنية.....	35
7- الفصل الثاني : أركان الإدعاء بالحق المدني الخطأ والضرر ورابطة السببية.....	47
8- المبحث الأول : الخطأ.....	49

9- المبحث الثاني :	
الضرر.....	57
10-المبحث الثالث :	
رابطه السببية.....	64
11-الفصل الثالث :	
موضوع الإدعاء بالحق المدني	
التعويض.....	72
12-المبحث الأول :	
ماهية التعويض.....	74
13-المبحث الثاني :	
تقدير التعويض.....	81
14- الباب الثاني :	
صور الإدعاء بالحق المدني	
القضاء المدني والقضاء الجنائي.....	88
15- الفصل الأول :	
الإدعاء أمام القضاء المدني	
وأثره على الدعوى الجنائية.....	94
16- المبحث الأول :	
تعجيل الإدعاء أمام القضاء المدني.....	96
17- المبحث الثاني :	
استباق الدعوى الجنائية	
للإدعاء أمام القضاء المدني.....	108

- 18- الفصل الثاني :
الإدعاء أمام القضاء الجنائي
التدخل والدعوى المباشرة.....120
- 19- المبحث الأول :
التدخل.....122
- 20- المبحث الثاني :
الدعوى المباشرة.....136
- 21- الباب الثالث :
آثار الإدعاء بالحق المدني.....157
- 22- الفصل الأول :
الحكم في الدعويين المدنية والجنائية.....159.
- 23- المبحث الأول :
تطبيق الإجراءات الجنائية.....161.
- 24- المبحث الثاني :
قوة الحكم الجنائي.....170.
- 25- الفصل الثاني :
الطعن من المدعي بالحقوق المدنية.....180.
- 26- المبحث الأول :
المعارضة.....182
- 27- المبحث الثاني :
الاستئناف.....189

28-	المبحث الثالث :	
201.....	النقض	
209.....	الخاتمة	29-
233.....	قائمة المراجع	30 –